بالميراث اذ للمناقاة بين الاستحقاقين كما توهمه الناصب فطلبها عليها بالميراث لبعض
قوله تعالى يوصيكم الله في اولادكم الآية وطلبها بالنحلة لحصول البينة بالمعصوم ليس
دام ايمن زوجة زيد بن حارثة رضي الله عنه وتوضيح ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم
قد نحل فدكا والعوالي لفاطمة عليها السلام كما دل عليه الروايات السابقة وغيرها
وكانا في قبضتها الى وفات النبي صلعم فلما انتقض ابو بكر الخلافة ارسل الى فدك
واخذها واخرج وكيل فاطمة عليها السلام عنها وجعلها جبوة وخالصة لنفقة نائبة
فاطمة عليها السلام فردك وقالت له انهما ما انحلها رسول الله صلعم بل كان ايتاء
منه ميراث الى فلذة كبدها ترى في بعض الروايات سوال النحلة وفي بعضها سوال الميراث
ولا منافات كما عرفت وقد صرح بذلك امام الاشاعرة محمد بن عبد الكريم شهرستاني
في كتاب الملل والنحل في اوايل كتابه عند تعداد المخالفات الواقعة بعد النبي صلعم
حيث قال المخالف السادس فرار امة فدك والتوارث عن النبي صلى الله عليه وسلم
ودعوى فاطمة عليها السلام وراثة وتملكا اصرحتي وقعت عن ذلك بالرواية عن النبي صلعم
نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركنا صدقة انتهى وما جاء به ارضا لله ورسوله الله ورسوله
باذاء ابي بكر لفاطمة عليها السلام واسترضاءا عنه فمن قبيل رجاء شفاعة صلوات الله عليه
لقتله ابنه الحسين عليه السلام وقد انقدم من عالم الغيب قبل زمان الاسلام فيه شعر
ارجو امة قتلت حسينا شفاعة جده يوم الحساب قال الناصب رفع الله
درجته وهذا الحديث قد اشتمل على اشياء ردية منها تخالفه النبي صلعم الذي اخبر
في قوله وانذر عشيرتك الاقربين فكيف لم ينظر فاطمة وعليا والعباس والحسن
والحسين هذا الحكم والا سمعه واحد من بني هاشم والامن ازواجه ولا احد من غلمان
الله تعم ورومي فرالجمع بين الصحيحين ان فاطمة والعباس اتيا ابا بكر يلتمسان
ميراثهما رسول الله صلعم وهما يطلبان ارضه من فدك وسهمه من خيبر وهذان
ازواج النبي صلعم حين توفي رسول الله صلعم اردن ان يبعثن عثمان الى ابي بكر
يسالن ميراثهن انتهى قال الناصب خفضه الله تعالى اقول من عجب
العجايب هذا الكلام وهذا الاستدلال فان الانذار هو تبليغ اصول الشرايع
الرسول فلو لم يبلغ رسول الله كل فرع من فروع الشريعة الى كل واحد من الامة
لزم عدم الانذار وهذا من غرايب الكلام وكان هذا الرجل جعل نزل من شاهق
جبل لا يعرف النهر من البئر وهو جديد العهد بالاسلام او اخذه تغصب
حتى اورده المورد الوخيم الحكم ان جميع الاحكام يجب ان يرجى عن رسول الله صلعم
جميع الانام والا لم يحصل الانذار زعم ان جميع احكام الشرع عن جزئيات
الفروع يجب ان يكون معلوما بالتواتر جميع الصحابة ام يزعم ان ابا بكر ليس من
جزئيات الفروع يجب ان يكون معلوما بالتواتر حتى يلتقي العلماء الخبر

ويتعلموا بالكتب والسنن وكل هذه امور باطلة فان هذا الحديث رواه ابو بكر فانه
سمع من رسول الله صلعم فروى وتقرر الحكم وعمل به ثم بعده عمل الناس به انتهى
اقول بل من اعجب العجايب شدة جهله المركب الذي حمله على التعجب
من ذلك وليس منه يعجب اما اولا فلان تخصيص الانذار بتبليغ اصول الشرايع
من جملة مخترعات جهله وقد صرح جمع المفسرون عند آخر هم منهم الفاضل البيضاوي
وفخر الدين الرازي حيث قال في اوايل تفسيره لسورة البقرة ان الانذار التخويف
من عقاب الله بازجره عن المعاصي انتهى ومثله في تفسير القاضي البيضاوي وغيره
واما ثانيا فلان الكلام في الانذار الخاص المتعلق في الآية بذوي القربى لا في الانذارات
المطلقة ومن البين ان النبي صلى الله عليه وسلم اذ امر بانذار عامة من ذوي
القربى مع قربه منهم ومخالطته صباحا ومساء معهم وذكره لرجل اجنبي عنهم لكان
في ذلك اخلال لامته بموجب ما امر به من الانذار وهذا ظاهر جدا على من له ادنى مشاهبة
في شاهق الجبال ومع هذا اخفر على الناصب المحتال الذي ربط الفضل بنفسه
بالف حبال ولعمري انه لو سمع الناصب الذي كثر هذا الدفع الذي ليس له عنه
مفر فعساه يرجع لذاته صفر وجهه كانه التقم الجمر اولا طلع عند ما هجر ولو تامل
المنصف فيما قدمناه مقدماته الاخر من المذيان والهذيان لجعل ذمه بدلا واوجب
رجمه بكل حجر ومدر قال المقصر رفع الله قدره بكل خير ومدر ومنها نسبته هولاء الى
الجهل وقلة المعرفة بالاحكام مع ملازمتهم رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
ونزول الوحي في مرسكنهم ويعلمون سره وجهره وقد روى الحافظ ابن مردويه
باسناده الى عايشة انها ذكرت كلام فاطمة لابي بكر وقالت في آخره وانتم تزعمون
ان لا ارث لنا افحكم الجاهلية تبغون ومن ارث ابي يا ابن ابي قحافة اكتاب
الله ان ترث اباك ولا ارث ابي لقد جئت شيئا فريا ودونكماه مرحولة محطومة
يلقاك يوم حشرك فنعم الحكم الله والزعيم محمد والموعد القيامة وعند الساعة
يخسر المبطلون انتهى قال الناصب خفضه الله تعالى اقول لا يلزم
من عدم علم طايفة بحكم من احكام الدين جهلهم وقلة معرفتهم فان اكثر الاحكام
ما تقرر بعد رسول الله صلعم مع ان ابا بكر لما روى هذا الحديث سال لتصديقه
من الصحابة فضلا قوته وربما يمكنهم اتمام الطايفة هذا الحديث ايده على ان كل
الفروع والاحاديث سمعه خواص رسول الله صلعم فدعوى الاجماع على ان ابا بكر كان
من اكثر الناس ملازمة ومصاحبة لرسول الله صلعم ولا يمكنه ان يدعي فيه بانه
سمع من رسول الله صلعم كل الاحكام بل كثير من الاحكام كان يسال عن غيره
واما ما ذكر من حديث ابن مردويه من كلام فاطمة فلم يصح في الصحاح انتهى
اقول ما ذكره ههنا كما الفه تعليل ذلك كلها من تحيلات وتمويهات

Copyright © University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)